

Distr.: General
9 March 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الحادية والسبعون

الجمعية العامة
الدورة السبعون

البندان ٤٤ و ٧٩ (أ) من جدول الأعمال
مسألة قبرص

المحيطات وقانون البحار

رسالة مؤرخة ٨ آذار/مارس ٢٠١٦ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم
لقبرص لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومة بلدي، وعطفاً على رسالتي المؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، أود أن أوجه اهتمامكم إلى انتهاء أشغال الربط المائي غير القانوني، بواسطة خط أنابيب مياه تحت سطح البحر، بين تركيا ومناطق جمهورية قبرص التي تحتلها جمهورية تركيا منذ عام ١٩٧٤. بما يتعارض مع القانون الدولي، وأن أحتج على هذا الأمر بشدة.

إن هذا السلوك يشكل فعلاً استفزازياً متعمداً آخر من أفعال تركيا الهادفة إلى ترسيخ السيطرة السياسية والاقتصادية التركية الفعلية على الجزء المحتل من قبرص ودعم الاحتلال العسكري للجزء الشمالي من الجزيرة. بل إنه فعل آخر غير مشروع دولياً يحدث خلال مرحلة حاسمة من عملية التفاوض لإيجاد حل للمشكلة القبرصية. وتسعى تركيا بفعلها هذا إلى إحكام قبضتها على الأراضي المحتلة من جمهورية قبرص، ليس فقط من خلال إدامة تملكها للبنى التحتية والمياه التي ستُنقل إلى قبرص، ولكن أيضاً عن طريق فرض شروط إدارتها. وفي حفل تدشين المشروع الذي جرى يوم ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، أوضح رئيس وزراء جمهورية تركيا، أحمد داود أوغلو، أن تركيا وما يسمى "جمهورية شمال



الرجاء إعادة استعمال الورق

150316 140316 16-03805 (A)



قبرص التركية“ ما فتئت مترابطين على نحو لا انفصام له، وهو ما يكشف عن نوايا أنقرة الحقيقية. إذن هذا هو مآل ما يسمى ”مشروع السلام“!

إن قول تركيا بأن هذا مشروع إنمائي سيعود بالفائدة على جميع أرجاء قبرص قول لا أساس له من الناحية القانونية ومضلل وكاذب. فالسلطات المختصة في حكومة قبرص لم تطلب ولم تمنح أي ترخيص على الإطلاق، كما يقتضي القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (١٩٨٢) والتشريعات الوطنية المعمول بها.

إن مد خطوط الأنابيب في المياه الإقليمية لقبرص وجرفها القاري ومنطقتها الاقتصادية الخالصة، وكذلك إقامة العديد من منشآت البنى التحتية البرية في الأراضي المحتلة لجمهورية قبرص، انتهاك صارخ لسيادة جمهورية قبرص وحقوقها السيادية، وكذلك لحقوق الإنسان الخاصة بالملاكين من القبارصة اليونانيين الذين تأثرت ممتلكاتهم سلباً من جراء هذا المشروع.

إن تركيا تنتهك بذلك أيضاً المبادئ الأساسية للقانون الإنساني الدولي^(١). فتركيا، بصفتها السلطة القائمة بالاحتلال، تخل بواجباتها المنصوص عليها في المادتين ٤٣ و ٤٦ من مرفق اتفاقية لاهاي الرابعة لعام ١٩٠٧ (التي دخلت في دائرة القانون الدولي العرفي)، التي تحتم عليها احترام قوانين جمهورية قبرص وممتلكاتها الخاصة.

إن نقص المياه كان دائماً يشكل تحدياً كبيراً بالنسبة لقبرص، وكانت مسألة اعتماد سياسة شاملة للمياه دائماً مسألة ذات أولوية بالنسبة لحكومات الجمهورية المتعاقبة. وفي المناطق التي تسيطر عليها الحكومة في الجمهورية، تم التعامل مع مشكلة نقص المياه من خلال تنفيذ سياسة متكاملة في مجال المياه، تشمل بناء محطات تحلية المياه وشبكات الصرف الصحي.

وعلاوة على ذلك، فمنذ عام ١٩٧٤ وحكومة قبرص تقوم بأعمال صيانة وإصلاح كبيرة للسدود التي توفر المياه للمناطق المحتلة. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت حكومة جمهورية قبرص في عام ٢٠١٠ المساعدة لبناء محطة لتحلية المياه، في تلك المناطق، في إطار نظام الاتحاد الأوروبي لتقديم المعونة المالية لطائفة القبارصة الأتراك، وهو المشروع الذي عرقلته للأسف قوات الاحتلال التركية.

(١) اعترفت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بانطباق قواعد القانون الإنساني الدولي على الحالة القبرصية: انظر ملف قضية فارنافا وآخرون ضد تركيا (الدائرة الكبرى)، ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، الفقرة ١٨٥.

ونظراً لرفض طرق بديلة لمعالجة مشكلة نقص المياه، وفي ضوء العديد من التصريحات التي أدلى بها مسؤولون رفيعو المستوى في الدولة التركية بشأن أهمية هذا المشروع بالنسبة لتركيا والإدارة المحلية التابعة لها في الجزء المحتل من قبرص، يمكن للمرء أن يستنتج بشكل شبه مؤكد بأن غرض تركيا الحقيقي هو تعزيز التقسيم غير المشروع للجزيرة وتدعيم تبعية الكيان الانفصالي الاقتصادية والسياسية لتركيا.

وفي هذه المرحلة، لا بد من التركيز على الجهود الرامية إلى التوصل إلى التعميل بإيجاد حل للمشكلة القبرصية وإعادة توحيد أرجاء الجزيرة. ولن يكون من الممكن صياغة وتنفيذ استراتيجية شاملة لتحقيق التنمية ومعالجة عدد من القضايا الملحة، بما فيها إمدادات كافية ومستدامة من المياه، إلا في قبرص الموحدة، بمنأى عن كل تدخل أجنبي أو سيطرة أجنبية أو تبعية لا مبرر لها.

إن حكومتي ترجو مساعدتكم في توجيه رسالة قوية إلى أنقرة، مفادها أنه يتعين على جمهورية تركيا أن تمتثل للقانون الدولي وتحترم سيادة جمهورية قبرص وتمتنع عن خلق أمر واقع جديد على الأرض، مما يعرّض عملية السلام للخطر وقد يزيد في تعميق انقسام الجزيرة. فمثل هذه الأفعال، وخاصة عندما تكون مقترنة بتصريحات استفزازية، لا تؤدي فحسب إلى تعقيد عملية التفاوض، ولكن أيضاً إلى تقويض الثقة بين الطائفتين التي هما بأمرس الحاجة إليها وتقويض الجهود المبذولة للحفاظ على مناخ موات في هذه المرحلة الحرجة للغاية.

وسأكون ممتناً لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندين ٤٤ و ٧٩ (أ) من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن، ونشرها في الموقع الشبكي لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة للأمانة العامة وفي العدد المقبل من نشرة قانون البحار.

(توقيع) نيكولاس إيميليو